

سنن البيهقي الكبرى

9873 - وبهذا الإسناد عن أبيه أنه قال ۚ المحصر لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فإن اضطر إلى شيء من لبس الثياب التي لا بد له منها صنع ذلك وافتدى قال الشافعي في كتاب المناسك هو المحصر بالمرض وإا أعلم